الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
أكتوبر 2022

EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

تحرير وإعداد

وحدة المساعدة والدعم القانوني

إخراج فني

الوحدة الإعلامية

المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، والذي يشوبه شبهة عدم دستورية، هذا بالإضافة إلى معارضته لما ورد بقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في إساءة استخدام الحبس الاحتياطي المطول بالمخالفة لمبدأ "المتهم برئ حتى

تثبت إدانته"، فقد وصل أمر تجديد الحبس الاحتياطي للصحفيين/ات إلى تجاوز الحد الأقصى (مدة السنتين) بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلاته "بألا تتعدى بأي حال من الأحوال مدة الحبس الاحتياطي أثناء التحقيق أو التقاضي أو كليهما في حالة الجنح مدة الستة أشهر. وألا تتعدى مدة الحبس الاحتياطي في حالة الجنايات الثمانية عشرة شهرًا، وفي حالة الجنايات المعاقبة بالسجن المؤبد أو الإعدام، فلا تتجاوز مدة الحبس بأي حال من الأحوال مدة السنتين".

بالإضافة إلى المغالاة في تجديدات الحبس بدون عرض المتهم على جهات التحقيق وعدم السماح بالاستماع لأقواله أو أقوال من يمثله قانوناً بالمخالفة لنص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 من القانون الإجراءات الجنائية التي نصت على "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمرًا بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم".

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، ودون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عند تعيين الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق مسبق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة القانونية الشهرية "أكتوبر 2022" التي يعرضها برنامج المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام لرصد آخر التطورات والإجراءات القانونية التي تمت في القضايا المنظورة أمام المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف بالنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات، في الفترة من 1 إلى 31 أكتوبر 2022.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين/ات، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات ؛ و يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• الدعم القانوني المباشر للصحفيين: وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية (دوائر العمال) ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• الدعم القانوني غير المباشر: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• المتابعة القانونية: وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر أكتوبر 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر أكتوبر 2022. يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر أكتوبر 2022.

ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، دعمًا قانونيًا مباشرًا خلال شهر أكتوبر بنسبة 86.7% بواقع (13) قضية، و دعما غير مباشر بنسبة بلغت 13.3% بواقع قضيتين اثنتين من إجمالي عدد القضايا.

جاءت قضايا الصحفيين/ات بين محافظتي القاهرة و الجيزة، وذلك بنسبة 80% في محافظة القاهرة بواقع (12) قضية, و نسبة 20% في محافظة الجيزة بواقع (3) قضايا.

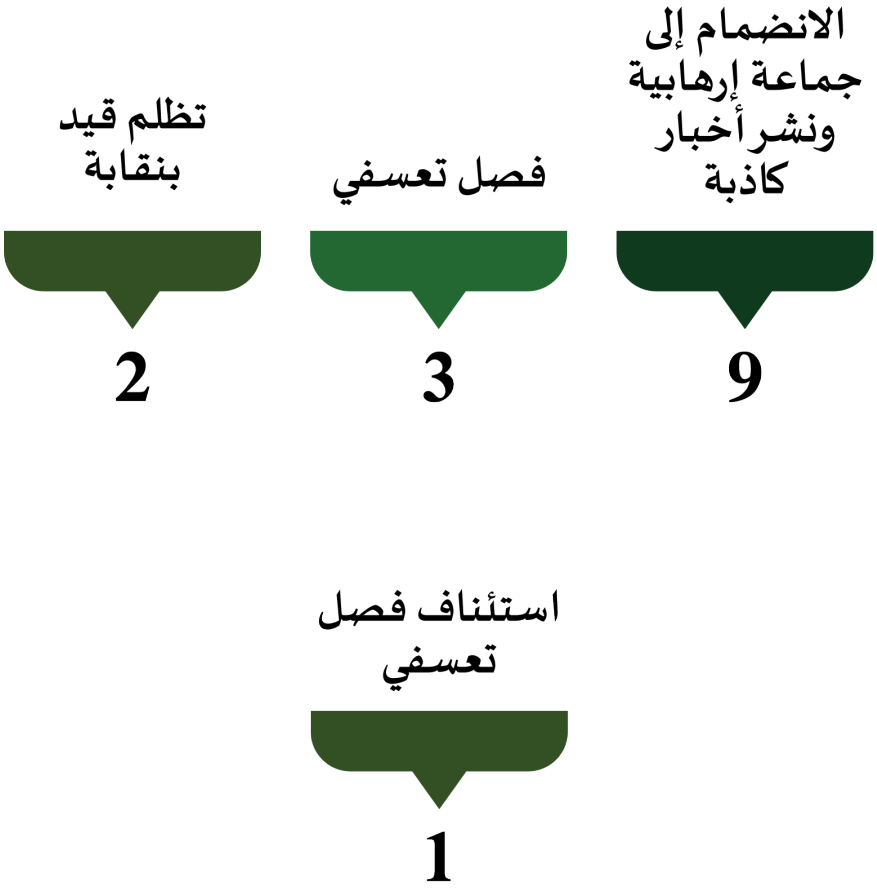

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ حيث جاءت قضايا الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة، في المرتبة الأولى، بنسبة بلغت 60% بواقع (9) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثانية قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 20% بواقع (3) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة. وجاءت في المرتبة الثالثة قضايا تظلم على قرار القيد بنقابة الصحفيين بنسبة بلغت 13.3% بواقع قضيتين اثنتين من إجمالي عدد القضايا المنظورة. وجاءت في المرتبة الرابعة والأخيرة قضايا استئناف الفصل التعسفي بنسبة بلغت 6.6% بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا.

3
دوائر العمال

6
دوائر جنايات الإرهاب

1
استئناف عال عمال

1
نيابة أمن الدولة العليا

1
نيابة جنوب الجيزة الكلية

2
تظلمات الصحفيين بمحكمة استئناف القاهرة

1
دائرة جنح القاهرة الاقتصادية

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ ووفقًا لهذا التصنيف جاءت في المرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر الإرهاب في محكمة جنايات القاهرة بنسبة بلغت 40% بواقع عدد (6) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثانية القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 20% بواقع عدد (3) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة. وجاءت في المرتبة الثالثة القضايا المنظورة أمام لجنة تظلمات الصحفيين بمحكمة استئناف القاهرة بنسبة بلغت 13.6% بواقع عدد قضيتين اثنتين من إجمالي عدد القضايا المنظورة. وتساوت في المرتبة الثالثة القضايا المنظورة أمام نيابة أمن الدولة العليا والقضايا المنظورة أمام نيابة جنوب الجيزة الكلية و دائرة جنح القاهرة الاقتصادية ودوائر استئناف العمال بنسبة بلغت 6.6% بواقع قضية واحدة لكل منهم من إجمالي القضايا المنظورة.

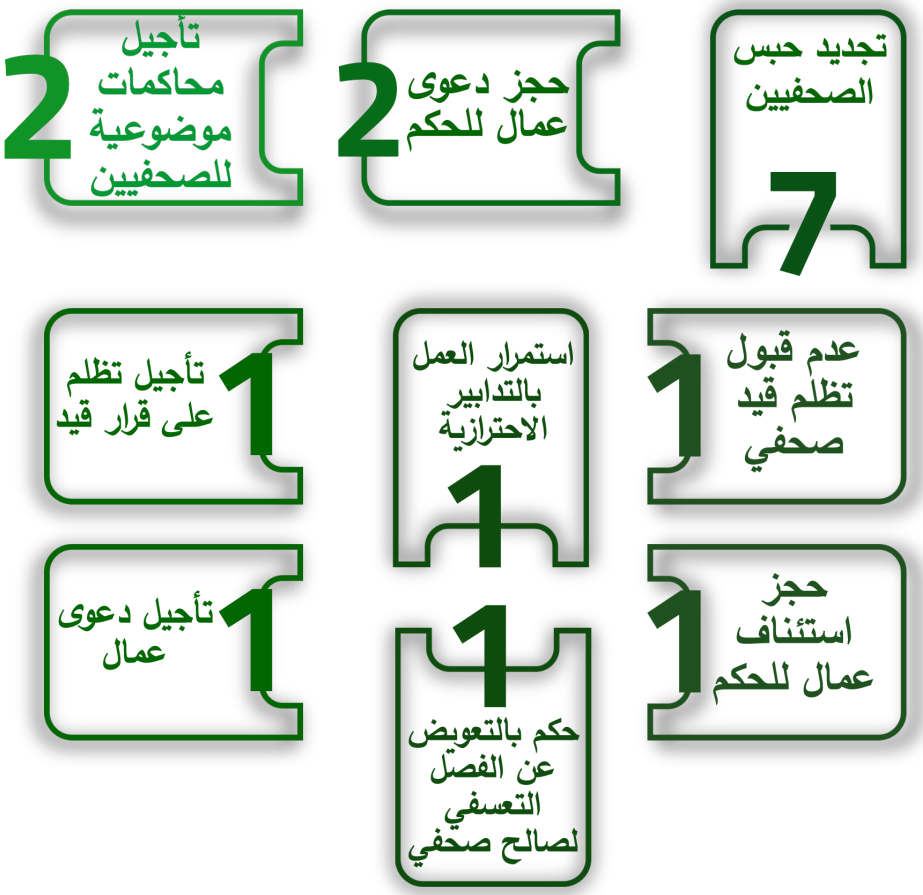

أصدرت المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، والنيابات في قضايا الصحفيين/ات (17) قرارًا وحكمًا خلال شهر أكتوبر 2022، وترجع زيادة أعداد القرارات بالنسبة لعدد القضايا إلى وجود قضية صدر فيها أكثر من قرار.

وبحسب تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، جاءت في المرتبة الأولى قرارات تجديد حبس الصحفيين بنسبة بلغت 41.2% بواقع عدد (7) قرارات من إجمالي عدد القرارات الصادرة. وتساوت في المرتبة الثانية قرارات حجز دعاوى العمال للحكم مع قرارات تأجيل محاكمات موضوعية لصحفيين بنسبة بلغت 11.7% بواقع قرارين اثنتين لكل منهما من إجمالي عدد القرارات الصادرة.

وتساوت في المرتبة الثالثة والأخيرة قرارات حجز استئناف عمال للحكم وقرارات تأجيل تظلم قيد صحفيين وقرارات تأجيل دعاوى عمال وقرارات استمرار العمل بالتدابير الاحترازية وحكم بعدم قبول تظلم قيد صحفي وحكم بالتعويض عن الفصل التعسفي لصالح صحفي بنسبة بلغت 5.9% بواقع قرار واحد لكل منهم من إجمالي عدد القرارات الصادرة.

القسم الثاني: عرض تطورات القضايا المنظورة في المحاكم خلال شهر أكتوبر 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات وآخر التطورات والإجراءات التي استجدت فيها خلال شهر أكتوبر 2022، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعماً قانونياً في (9) قضايا جنائية، و عدد (4) قضايا عمالية بين محاكم أول درجة ومحاكم الاستئناف، وعدد (2) تظلم أمام لجنة تظلمات الصحفيين، وفيما يلي عرضًا تفصيليًا لهذه القضايا.

أولًا: القضايا الجنائية

القضية رقم (670 لسنة 2022) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** رؤوف عبيد

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة روزاليوسف

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا بسجن القناطر رجال

- **تفاصيل القضية:** ذكر الصحفي في أقواله للنيابة أنه لا يعلم حتى الآن سبب القبض عليه، حيث أنه يعمل في جريدة قومية "روزاليوسف" ولم ينضم إلى أية جماعة أو حزب سياسي، وأنه ألقي القبض عليه من منزله بتاريخ 7 يوليو 2022 وتم اقتياده إلى جهة لا يعلمها حتى الآن، وجرى التحقيق معه من قبل أشخاص لا يعلمهم كونه كان معصوب العينين وسط وجود تطمينات منهم بإطلاق سراحه، إلا أنه فوجئ بتاريخ 18 يوليو 2022 بوجوده داخل نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه في قضية واتهامات لا يعلم عنها شئ، وطلب إخلاء سبيله ورفع الظلم الواقع عليه

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، بث ونشر أخبار وبيانات كاذبة وإساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** نيابة أمن الدولة العليا - التجمع الخامس

- **نوع الدعم:** دعم مباشر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة الدعم القانوني المباشر للصحفي في في عدد 4 جلسات منذ تولي تقديم الدعم القانوني للصحفي في شهر سبتمبر الماضي

- **آخر تطورات القضية:** في 2 أكتوبر 2022 قررت نيابة أمن الدولة العليا استمرار حبس الصحفي لمدة 15 يومًا على ذمة التحقيقات.، وفي 16 أكتوبر 2022 قررت نيابة أمن الدولة العليا استمرار حبس الصحفي لمدة 15 يوم، وفي 30 أكتوبر 2022 قررت نيابة أمن الدولة العليا استمرار حبس الصحفي لمدة 15 يوم

2- القضية رقم (440 لسنة 2022) أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمد فوزي

- **المهنة بالتفصيل:** مصور صحفي

- **نوع جهة العمل:** مصور حر

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن القناطر رجال

- **تفاصيل القضية:** ذكر الصحفي في تحقيقات النيابة أنه تم إلقاء القبض عليه مساء يوم 15 مايو 2022 من قوة مكونة من ثلاثة عربيات شرطة يرتدون زي مدني وزي قوات خاصة وتم اقتياده الى جهة غير معلومة وظل رهن الاحتجاز والاستجواب حول بوستاته على الفيسبوك وقد تعرض لاعتداءات بدنية ونفسية حتى حضوره الى النيابة

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، نشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات إرهاب المنعقدة بمركز إصلاح وتأهيل مدينة بدر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحددت جلسة 10 أكتوبر 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا، أمام غرفة المشورة بالدائرة الرابعة إرهاب والمنعقدة بمركز إصلاح وتأهيل مدينة بدر وبتلك الجلسة حضر محام المرصد وطلب إخلاء سبيل الصحفي بأي ضمان تراه المحكمة واحتياطيا اعمال احد التدابير الاحترازية المنصوص عليها في المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 10 أكتوبر 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

3- القضية رقم (13338 لسنة 2022) جنح قسم الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** يحيى خلف الله

- **المهنة بالتفصيل:** مدير شبكة يقين الإخبارية

- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا

- **تفاصيل القضية:** ألقت قوات الأمن، القبض على الصحفي من منزله في شارع ناهيا ببولاق الدكرور يوم الاثنين الموافق 23 ديسمبر 2019، وجرى اقتياده إلى جهاز الأمن الوطني وظل رهن الاختفاء لمدة 45 يومًا من تاريخ القبض عليه، حتى ظهر داخل نيابة بولاق الدكرور والتحقيق معه في القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري قسم بولاق الدكرور باتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية، والترويج لأفكار وأغراض جماعة إرهابية، حيازة مواد بث ووحدات تسجيل دون الحصول على ترخيص ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وتم إخلاء سبيله في 24 يونيو 2022 لتجاوزه مدة الحبس الاحتياطي، لكن لم يتم الإفراج عنه وجرى تدويره على ذمة قضية أخرى، وفي يوم 3 سبتمبر 2022، حققت معه نيابة جنوب الجيزة الكلية في القضية رقم 13338 لسنة 2022 جنح قسم الجيزة والتي يواجه فيها تهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** نيابة جنوب الجيزة الكلية- محكمة جنوب الجيزة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي منذ تاريخ القبض عليه في عام 2019، وقامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة بحضور كافة جلسات تجديد حبس الصحفي في القضايا التي حبس على ذمتها حتى تاريخ ظهوره والتحقيق معه في القضية الحالية، وحضر محامي المؤسسة جلسات تجديد حبس الصحفي والتي بلغ عددها 5 جلسات حتى الآن وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة واحتياطيا إعمالا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 12 أكتوبر 2022 قررت نيابة جنوب الجيزة الكلية استمرار حبس الصحفي لمدة 15 يومًا على ذمة التحقيقات، وفي 26 أكتوبر 2022 قررت نيابة جنوب الجيزة تجديد حبس الصحفي لمدة 15 يوم

4- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمود حسين جمعة

- **المهنة بالتفصيل:** مدير مراسلي مكتب الجزيرة بالقاهرة سابقاً

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** مخلى سبيله بتدبير احترازي 3 ساعات لمدة يومين في الأسبوع

- **تفاصيل القضية:** ألقي القبض على الصحفي في 21 ديسمبر 2016 من مطار القاهرة عقب عودته من دولة قطر، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه فى القضية رقم 1152 لسنة 2016 أمن دولة عليا وتوجيه اتهامات الانضمام الى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون وبث ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي حتى أصدرت محكمة جنايات منعقدة في غرفة المشورة قرارا باستبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي في 21 مايو 2019، وأثناء إنهاء إجراءات إخلاء السبيل من قسم الشرطة التابع له محل إقامته في تاريخ 25 مايو 2019 فوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى على نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا بذات اتهامات القضية الأولى، وفي 1 فبراير 2021 قررت محكمة جنايات القاهرة المنعقدة في غرفة المشورة استبدال الحبس الاحتياطي للصحفي بتدبير احترازي بالتردد على قسم الشرطة لمدة 5 ساعات 3 لمدة يومين في الاسبوع، وفي 6 أبريل 2021 قامت محكمة الجنايات بتخفيف مدة التدابير لمدة 3 ساعات يومين في الاسبوع، يذكر أنه تم تخفيف التدابير عن "جمعة" بغضون شهر نوفمبر الماضي من يومان في الأسبوع 3 ساعات إلى يوم واحد لمدة ساعتين، والقضية لاتزال قيد التحقيق ولم تحال إلى المحاكمة

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، بث ونشر أخبار وبيانات كاذبة

- **نوع الدعم المقدم:** متابعة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يتابع محامو المؤسسة كافة الجلسات القانونية للصحفي أمام محكمة الجنايات

- **آخر تطورات القضية:** في 18 أكتوبر 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) استمرار العمل بالتدابير الاحترازية لمدة 45 يومًا

5- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** بهاء الدين إبراهيم

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم صحفي - بشبكة الجزيرة الإخبارية

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن استقبال طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" بأن قوات الأمن ألقت القبض على بهاء يوم الأحد الموافق 23 فبراير 2020 أثناء سفره إلى دولة قطر من مطار برج العرب الدولي ، وظهر في نيابة أمن الدولة أول مرة بتاريخ 6 مايو 2020 للتحقيق معه على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، وإساءة استخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات إرهاب المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحددت جلسة 18 أكتوبر 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا، أمام غرفة المشورة بالدائرة الرابعة إرهاب، وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل اقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب كون أن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ التحقيقات مع الصحفي منذ أكثر من خمسة أشهر، وأنها لم تستدعي الصحفي إلى النيابة سوى مرة واحدة للتحقيق معه وكون أن إخلاء سبيله لن يؤثر على مجريات التحقيق أسوة بمن تم إخلاء سبيلهم في ذات القضية لتساوي المراكز القانونية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 18 أكتوبر 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

6- القضية رقم (1163 لسنة 2022) جنح اقتصادية

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** حسام السويفي

- **المهنة بالتفصيل:** رئيس تحرير في موقع سوشيال برس

- **نوع جهة العمل:** موقع إلكتروني إخباري

- **الموقف القانوني:** مخلي سبيله

- **تفاصيل القضية:** بتاريخ 4 نوفمبر 2021 نشر الصحفي على الموقع الالكتروني "سوشيال برس" خبر عن قيام رئيس مجلس إدارة وكالة أنباء الشرق الأوسط علي حسن بتطبيق لائحة جزاءات مخالفة للائحة المعتمدة من المجلس الأعلى لتنظيم الصحافة وقام بنشر الخبر عبر صفحته الشخصية الموثقة على موقع التواصل الاجتماعي فيس بوك فتقدم على إثره رئيس مجلس إدارة وكالة أنباء الشرق الأوسط على حسن ببلاغ الى ادارة مكافحة تكنولوجيا المعلومات يتهم فيه الصحفي بالسب والقذف والتشهير وتعمد ازعاجه بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي، وباشرت النيابة العامة التحقيقات ولم تقم بسماع اقوال الصحفي وأمرت باحالة القضية أمام الدائرة الثانية جنح القاهرة الاقتصادية

- **التهم الموجهة:** سب وقذف والتشهير وتعمد ازعاج المجني عليه بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية جنح القاهرة الاقتصادية - المحكمة الاقتصادية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر - إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية وقام بمتابعة إجراءات التحقيق أمام نيابة حدائق القبة وقام بالاستعلام عن ما تم فى القضية حتى تاريخ احالتها الى محكمة الجنح وتحديد جلسة 19 أكتوبر 2022 لنظر أولى جلسات محاكمة الصحفي

- **آخر تطورات القضية:** في 19 أكتوبر 2022 قررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 26 أكتوبر 2022 للاطلاع والاستعداد للمرافعة. وفي 26 أكتوبر 2022 قررت المحكمة التأجيل لجلسة 2 نوفمبر 2022 للادعاء المدني من قبل المجني عليه

7- القضية رقم (680 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مدحت رمضان

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في موقع شبابيك متخصص في مجال محركات البحث

- **نوع جهة العمل:** موقع إلكتروني إخباري

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة استقبال

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن قوات أمن القاهرة ألقت القبض على الصحفي من منزل أسرته في محافظة المنوفية يوم الخميس الموافق 28 مايو 2020 حتى ظهر لأول مرة أمام نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 27 يونيو 2020. وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 680 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، ووجهت إليه اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة. وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات، ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات إرهاب، المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وتحددت جلسة 6 سبتمبر 2022 لنظر تجديد حبسه وبهذه الجلسة طلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 30 أكتوبر 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

8- القضية رقم (1956 لسنة 2019) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** هشام عبد العزيز

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي - ومعد برامج بقناة الجزيرة مباشر

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني :** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة تحقيق

- **تفاصيل القضية:** أفاد محامي المرصد بأن قوات الأمن الوطني ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 20 يونيو 2019 من مطار القاهرة أثناء عودته لزيارة عائلية برفقة أسرته، وتم اقتياده إلى جهة غير معلومة، و ظهر لأول مرة بنيابة أمن الدولة العليا وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا بتهم الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وظل رهن الحبس الاحتياطي حتى صدر قرار بإخلاء سبيله في 5 ديسمبر 2019 بضمان مالي، وتم ترحيل الصحفي إلى قسم شرطة حدائق القبة عقب سداد الضمان المالي تمهيدا لإخلاء سبيله إلا أنه تم عرضه مرة أخرى على نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في القضية 1956 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا بتهم الانضمام الى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات، ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات إرهاب، المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر - إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وتحددت جلسة 6 سبتمبر 2022 لنظر تجديد حبسه، وبهذه الجلسة طلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 30 أكتوبر 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

9- القضية رقم (558 لسنة 2020) حصر أمن دولة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد علّام

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في جريدة الكرامة ومعد برامج تلفزيونية

- **نوع جهة العمل:** صحف حزبية

- **الموقف القانوني :** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفاد محامي المرصد" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 21 إبريل لعام 2020 من إحدى قرى مدينة العياط بمحافظة الجيزة، إلى أن ظهر لأول مرة بتاريخ 27 أبريل 2020 داخل نيابة أمن الدولة العليا وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 558 لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا ، ووجهت له النيابة اتهامات بالإنضمام إلى جماعة إرهابية و نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، وقررت النيابة حبسه احتياطيا ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** متابعة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات البالغ عددها ثمانية جلسات ، وفي شهر مايو 2021 توقف تقديم الدعم القانوني والإعلامي للصحفي بناءً على طلب أسرته، واقتصر الأمر على متابعة جلسات تجديدات الحبس فقط

- **آخر تطورات القضية:** في 31 أكتوبر 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

1- القضية (1107 لسنة 139 قضائية) استئناف عالي عمال

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** شريف رجائي

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الوفد

• **نوع جهة العمل:** جريدة حزبية

• **تفاصيل القضية:** الصحفي كان يعمل محررًا بجريدة الوفد من مايو 2015، ويتقاضى 500 جنيه شهرياً كأجر أساسي، ولم يحصل طول فتره عمله على أية علاوات أخرى طيلة فترة عمله، إلا أنه بتاريخ 18 مارس 2019 تم ابلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، فحرر الصحفي محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، وتحرير شكوى بمكتب التأمينات الدقي، وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية وقيدت الدعوى برقم 839 لسنة 2019 عمال كلى شمال الجيزة وتحدد لنظرها جلسة الخميس 13 يونيو 2019، بالإضافة إلى لجوء المدعي إلي مكتب تأمينات الدقي لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 في مكتب تأمينات الدقي مقر الجريدة. والتي قامت بإحالة الدعوى إلى المحكمة العمالية التي قضت في 30 ديسمبر 2021 برفض الدعوى، فتقدم الصحفي بالطعن على الحكم عن طريق الاستئناف الذي تحدد له جلسة 6 أبريل 2022

• **الطلبات:** إلغاء الحكم الصادر من المحكمة العمالية برفض الدعوى، والقضاء بالطلبات الواردة بصحيفة الدعوى من تعويض عن فصله تعسفيا

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة استئناف شمال الجيزة - الدائرة الرابعة استئناف عالي عمال

• **نوع الدعم المقدم:** مباشر - إنابة قانونية

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وجلسات القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وقامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم أوجه الدعم القانوني حتى تاريخ الحكم في القضية، والطعن على الحكم الصادر برفض الدعوى بالاستئناف وتحديد جلسة 6 أبريل 2022 لنظر الاستئناف

• **آخر تطورات القضية:** في 3 أكتوبر 2022 قررت المحكمة حجز الدعوى للحكم بجلسة 7 نوفمبر 2022

2- القضية (رقم 741 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد بكر

- **المهنة بالتفصيل:** مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي بمؤسسة التحرير سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى مؤسسة التحرير للنشر والطباعة والتوزيع بموجب عقد عمل مؤرخ في 21 يوليو 2015 بوظيفة مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي، و بتاريخ 17 فبراير 2020 تم فصله من العمل دون مبرر أو مسوغ قانوني، فقام بتاريخ 23 فبراير 2020 بتقديم شكوى لمكتب العمل العجوزة قيد برقم 80 لسنة 2020 لتضرره من إيقاف التأمينات الخاصة به وفصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة لنظرها 20 مايو 2020 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة التحرير بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء وتم حضور جلسة المناقشة الأخيرة بحضور الصحفي بشخصه وتم الانتقال لمقر الجريدة الكائن بصحيفة الدعوى - وتبين انتقال مقر الجريدة لعقار بحي المعادي وعليه تم إنهاء المأمورية، وإعداد تقرير وارساله الى المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 5 أكتوبر 2022 حضرت محامية المرصد وقدمت مذكرة بالدفاع، وقررت المحكمة حجز الدعوى للحكم بجلسة 26 أكتوبر 2022. وفي جلسة 26 أكتوبر 2022 قضت المحكمة برفض الدعوى الفرعية المقامة من قبل الجريدة، وفي الدعوى الأصلية المقامة من الصحفى بقبول وإلزام الجريدة بالتعويض عن الفصل التعسفي

3- القضية (215 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي من الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي ، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019 عمل مدير شفت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وحتى 8 سبتمبر 2019 فوجئ الطالب بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019،, وبتاريخ 12 أكتوبر 2019 قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019. كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة وقيدت رقم 143 لسنة 2020. ، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020. وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل للصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، ولم يتم إنهاء المأمورية وإعداد التقرير بعد، وقد قامت الهيئة القومية للتأمينات وجريدة الفجر بالطعن على الحكم بالاستئناف (فيما يتعلق بثبوت علاقة العمل) قيد برقم (351 / 981 لسنة 138 ق) استئناف عالِ شمال الجيزة أمام الدائرة 2 استئناف عالٍ شمال الجيزة. المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية ، وتحدد أول جلسة 17 مارس 2021 ونظراً لإحالة القضية للخبراء لم يتم نظر الاستئناف

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الفجر بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب الجيزة - الدائرة 10 عمال كلى الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء يوم وتم حضور جلسات الخبراء وطلب إحالتها إلى المحكمة لتصحيح شكل الدعوى، ومتابعة ورود التقرير لدى المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 19 أكتوبر 2022 حضرت محامية المؤسسة وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 16 نوفمبر 2022 للاعلان بتصحيح شكل الدعوى

4- القضية (416 لسنة 2021) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أسماء حامد

- **المهنة بالتفصيل:** صحفية ببوابة الهلال اليوم

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى بوابة الهلال اليوم التابع لمؤسسة دار الهلال بتاريخ 1 يناير 2017 بوظيفة محرر صحفي بقسم خارجي- شئون عربية ودولية ومجلس الوزراء بأجر شهري قدره 1500 جنيه، و بتاريخ 30 نوفمبر 2020 منعت من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، ثم قامت بتاريخ 2021/2/4 بتقديم شكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 132 لتسوية الخلاف بالطرق الودية، إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، مما اضطرها إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب، وتم حفظه إدارياً، وتقدمت بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة السيدة زينب بتاريخ 2020/12/22 قيدت برقم 7 تتضرر من قرار الفصل التعسفي وتطلب عودتها للعمل وصرف مستحقاتها المالية والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، أخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 2022/4/28 أمام الدائرة 17 عمال كلى جنوب القاهرة

- **الطلبات:** تعويض عن الفصل التعسفي واحتساب الفترة التأمينية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب القاهرة

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بإعداد بمتابعة الشكوى بمكتب العمل حتى إحالتها إلى المحكمة العمالية المختصة وإعداد صحيفة الطلبات الموضوعية وحضور جلسة المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 13 أكتوبر 2022 قررت المحكمة حجز الدعوى للحكم بجلسة 17 نوفمبر 2022

1- القضية (10992 لسنة 135 ق) استئناف عالي القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مها البديني

- **المهنة بالتفصيل:** محررة صحفية جريدة العامل المصري

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** الصحفية حصلت على حكم بثبوت علاقة العمل واحتساب الفترة التأمينية عن الفترة التي عملت بها في جريدة اليوم السابع وقامت باستخراج عقد عمل محدد المدة عن تلك الفترة، وتقدمت بأوراقها إلى لجنة القيد بنقابة الصحفيين لقيدها بجداول تحت التمرين إلا أن اللجنة امتنعت عن قبول أوراقها ، فقامت بارسال الاوراق على بإنذار على يد محضر إلى النقابة وقامت برفع تظلم أمام اللجنة الاستئنافية بمحكمة استئناف القاهرة لقيدها بجداول نقابة الصحفيين تحت التمرين

- **الطلبات:** إلزام نقابة الصحفيين بقيد الصحفية بجداول تحت التمرين

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** اقتصر دور الوحدة القانونية في المؤسسة على حضور الجلسة المحددة في 2 أكتوبر 2022 وطلب تعديل الطلبات من قيد تحت التمرين إلى القيد بجداول المنتسبين

- **آخر تطورات القضية:** في 2 أكتوبر 2022 قضت المحكمة بعدم قبول التظلم لرفعه بغير الطريق الذي رسمه القانون وعدم تقديم ما يفيد لجوء الصحفية الى نقابة الصحفيين

2- القضية (1451 لسنة 138 ق) استئناف عالي القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد عبد الحليم
- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الديار
- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة
- **تفاصيل القضية:** يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة، مما يتوافر في حقه شروط القيد وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنتت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين
- **الطلبات:** إلزام نقابة الصحفيين بنقل قيد الصحفى من جدول المنتسبين إلى جدول المشتغلين
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي
- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذا التظلم
- **آخر تطورات القضية:** في 5 أكتوبر 2022 قررت المحكمة التأجيل لجلسة 7 ديسمبر 2022 لحضور الصحفي بشخصه

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.